

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

ويذكر عن ابن عباس { لا تعضلوهم } لا تقهروهم . { حوبا } 2 / { إنما } . { تعولوا } 3 /
/ تميلوا . { نحلة } 4 / النحلة المهر .

[ش (الآية) وتتمتها { إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن
فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيهما خيرا كثيرا . . } . (بفاحشة مبينة) أي بسوء خلق
ظاهر أو نشوز أو إعراض أو زنا ثابت ففي هذه الأحوال له أن يضايقها أو يطلب منها شيئا من
المال الذي أعطاها ليطلقها . وانظر الحديث الآتي . . (تميلوا) أي عن العدل بين
الزوجات . (نحلة) فريضة مسماة أو عطاء واجبا وفسرت بالمهر . وهي في الأصل العطاء عن
طيب نفس بدون عوض]